

٦٠
 • وَالشَّرْطُ فِي اجَارَةِ اللِّذْمِ
 • تَسْلِيْمُهَا فِي مَجْلِسِ كَالسَّلْمِ
 • وَيَضْمَنُ الْاَجِيرُ بِالْعَدْوَانِ
 • وَيَدْعُو فِيهَا يَدِ اَيْتْمَانِ
 • وَالْاَرْضُ اِنْ اَجْرْتَهَا مَطْعَمٌ
 • اَوْ غَيْرُهُ صَحَّتْ وَلَوْ فِي اللِّذْمِ
 • لَا شَرْطَ جَزَاءٍ عَلَيَّامِنْ رَيْبِهِ
 • لِذَارِعٍ وَلَوْ بِقَدْرِ شَبْعِهِ

باب المعال

• صَحَّتْهَا مِنْ مَطْلُوقِ النَّصْرِفِ
 • بَصِيغَةٍ وَهِيَ بَانَ يَشْرَطُ فِي

• بَصِيغَةٍ مِنْ مَوْجِرٍ وَمَكْتَرِي
 • صَحَّتْهَا اِمَّا بِاَجْرَةٍ تَرَكِي
 • اَوْ عَلِمَتْ فِي ذِمَّةِ الَّذِي كَتَرِي
 • فِي مَحْضِ نَفْعٍ مَعَ عَيْنِ بَقِيَّتِ
 • مَقْدُورَةِ النَّسْلِيمِ شَرْعًا قَوِّمَتْ
 • اِنْ قَدَّرَتْ مَمْدَةً اَوْ عَمَلٌ
 • قَدْ عَلِمَا وَجَمْعُ ذَيْنِ اَبْطَلِ
 • تَجُوزُ بِالْمَحْلُولِ وَالنَّاجِيَلِ
 • وَمَطْلُوقِ الْاَجْلِ عَلَى التَّعْمِيَلِ
 • تَنْطَلِقُ اِذَا تَنَلَفَ عَيْنُ مَوْجِرِهِ
 • لَا عَاقِدٌ لَكِنْ بَغْضَبِ خَيْرِهِ

والرذ